

سنن ابن ماجه

- 1158 - حدثنا محمد بن يحيى وزيد بن أوزم ومحمد بن معمر . قالوا حدثنا موسى بن داود الكوفي . حدثنا قيس بن الربيع عن شعبة عن خالد الحذاء عن عبد الله بن شفيق عن عائشة قالت .
- . الظهر بعد الركعتين بعد صلاها الظهر قبل الأربع فاتته إذا A أو رسول كان - Y
- قال أبو عبد الله لم يحدث به إلا قيس عن شعبة . K ضعيف